قال من قدم للقضا فقد ذبح بغير سكين وفي اخبار القضاة ان قاضيا قدم الى بلد فجاءه رجل
له عقل ودين فقال له ايها القاضي ابلغك قول النبي صلى الله عليه وسلم من قدم للقضا فقد
ذبح بغير سكين قال نعم قال فبلغك ان امور المسلمين ضائعة في بلدنا فجئت تحرسها
قال لا قال فاكرهك السلطان على ذلك قال لا قال فاشهد اني لا اهالك بمجلسا ولا
اودي عندك شهاده ابدا وروي ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال في بعض خطبه
ان الملك اذا املك زهده الله في ماله ورغبه فيما في ايدي غيره فاشرب قلبه الاشفاق فهو
يحسد على القليل ويسخط الكثير جذل الظاهر حزين الباطن فاذا وجبت نفسه وبصر
عمره وضحى ظله حاسبه الله فاشد حسابه فاقل عفوه وذكر السلطان
لاعرابي فقال والله لئن عمروا في الدنيا بالجور لقد ذلوا في الاخرة بالعدل وبقليل فان رضوا
كثير باق وانما تكون الدمة حيث لا ينفع الندم وقال ابو بكر بن مريم حج قوم فمات صاحب
بارض فلاة فلم يجدوا ماء فاتاهم رجل فقالوا له اد لنا على الماء فقال احلفوا لي ثلثة وثلثين يمينا انكم
يكن ضرافا ولا نكاسا ولا عريفا ولا برديا ويروى ولا عرافا وانا ادلكم على الماء ثم قالوا
عاونا على غسله قال احلفوا لي ثلثة وثلثين يمينا كما تقدم ذكره فحلفوا فاعانهم على غسله
ثم قالوا تقدم وصل عليه قال لا حتى تحلفوا الى اربع وثلثين يمينا فحلفوا له فصلا عليه ثم
التفتوا فلم يجدوا احدا وكانوا يرون انه الخضر عليه السلام قال ابن مسعود قال النبي
صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيمة رجل مثل نبيا او قتله نبي وامام
ضلاله ومثل من المثلين يعني مصور الصور وقال ابو ذر قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ستة ايام اعقل يا اباذر ما اقول لك ثم لما كان في اليوم السابع قال اوصيك بتقوى
الله في امر سرك وعلانيتك واذا اسات فاحسن ولا تسالن احدا وان سقط سوطك
ولا تزمن امانة ولا تزمن يتيما ولا تقضين بين اثنين وقال ابو ذر ايضا قال لي
النبي صلى الله عليه وسلم يا اباذر اني احب لك ما احب لنفسي واني اراك ضعيفا فلا
تامرن على اثنين ولا تلين مال يتيم وروى ابو ذر ايضا قلت يا رسول الله الا تستعملني فضرب
بيده على منكبي وقال يا اباذر انك ضعيف انها امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من
اخذها

اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها وروي ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال
بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وانا احدث السن وقلت يا رسول الله
انك تبعثني الى قوم شيوخ ذوي اسنان ولا علم لي بالقضا فقال ان الله تعالى هادٍ
قلبك ولسانك فاذا جلس الخصمان فلا تقض الاول حتى تسمع كلام الثاني فانك
اذا سمعت ذلك عرفت كيف تقضي وان قال قايل كيف نهى اباذر عن القضا وامر
عليا مع ما فيه من التخيير وما روي ان من قدم للقضا فقد ذبح بغير سكين وفيه
البعد من حضرته والتمس مشاهدته وتعلم سنته وشرايع دينه والصلاة خلفه
والقضا في غيبته مع البعد عنه قلنا انما نهى اباذر لعمى فيه يقصر به عن رتبة القضا وفوته
عليه الاولياء قال الا ترى اراك ضعيفا ثم قال في اخره الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه
فيها فاستدللنا بذلك على ان من استجمعت فيه شروط القضا وكان قويا على ايفاذه لم
يدخل تحت النهي وممن ابعد ضعيفا عن القضا طلبه اياه اذ لم يدر عواقبه وقد وصف
الله سبحنه وتعالى المشرع الى الامانات بالجهل فقال تعالى انا عرضنا الامانة على السموات
والارض والجبال فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما
جهولا اي ظلوما لنفسه جهولا بعاقبة امره والدليل على صحة هذا التاويل قول
النبي صلى الله عليه وسلم القضاة ثلثة اثنان في النار وواحد في الجنة رجل عرف الحق فقضا
به فهو في الجنة ورجل عرف الحق فلم يقض به وجار في الحكم فهو في النار قلت فهل الرجلان
ضعيفان عن رتبة القضا احدهما بعسفه وظلمه والآخر بجهله وقد عاتب جهله
بني اسرايل طالوت فقالوا انى يكون له الملك علينا ونحن احق بالملك منه ولم يؤت سعة
من المال فعابوه بخصلتين الفقر وانه ليس من بسط الملك فقال لهم النبي صلى الله عليه
وسلم ان الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم فبتين شروط الولايات والممالك
وانها يفتقر الى العلم الذي به يحكم والى القوة التي بها تنفذ الاحكام دون ما ظنه
جهلة اسرايل واما قولك انهما افضل القضا في غيبته او الحضور بين يديه فالجواب
ان الامر فرض يعصى بتركه والكون في حضرته مستحب بعد الهجرة ولا يعصى بتركه